

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٣٢١ لسنة ٢٠٢٦

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقمى ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ ، ٧٥ لسنة ٢٠٢٦ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعمارى المتميز ؛

وعلى قرارى رئيس مجلس الوزراء رقمى ٢٢٧٣ لسنة ٢٠١٠ ، ٢٦٠ لسنة ٢٠١٣ الصادرين بقيد بعض العقارات بسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز لمحافظة الجيزة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠١٤ الصادر بقيد بعض العقارات بسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز لمحافظة سوهاج ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويضنا فى اختصاصاته المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجموعة عمل تختص باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام القانون المشار إليه ؛

وعلى ما ورد من السيد الدكتور محافظ الجيزة بالكتاب رقم ٦٠٧ لسنة ٢٠٢٦ بشأن توصية اللجنة الدائمة لحصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظة بحذف عقار بحى العمرانية سابقاً وحى الطالبية حالياً؛

وعلى ما ورد من السيد اللواء محافظ سوهاج بالكتابين رقمى (١/٣٩٤) ، (١/٣٩٦) لسنة ٢٠٢٦ بشأن توصية اللجنة الدائمة لحصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظة بحذف عقارين ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق رئيس مجموعة العمل؛

قرر:

(المادة الأولى)

حذف العقار رقم (١٩) مدينة حسن محمد - حى العمرانية من سجلات المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بمحافظة الجيزة .

(المادة الثانية)

حذف العقارين التاليين من سجلات المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري

التميز بمحافظة سوهاج :

منزل / إبراهيم خليل غالى - ش الحرية - جرجا .

مبنى شهيد عبد الملاك فيلا رقم (٩) - ش مهران - سوهاج .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٦/٩/١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندسة/ راندة المنشاوى